

روح المعاني

بشرط إدارة المماثل فقط في حيز الاستثناء وأن يجعل قوله تعالى : وأنتم حرم من تنمة المستثنى بأن يكون حالا عما استكن في محلي ليصح الاستثناء إذ لاصحة له بدون هذين الاعتبارين فسوق العبارة يقتضى أن يقال : وهم حرم لأن الاستثناء أخرج المحليين من زمرة المخاطبين واعتبار الالتفات هنا بعيد لكون رافعا فيما هو بمنزلة كلمة واحدة وعلى الثاني يجب تخصيص العقود بالتكاليف الواردة في الحج وتأويل الكلام الطلبى بما يلزمه من الخبر مع ما يلزمه من الفصل بين المستثنى والمستثنى منه بالاجنبى وكل ذلك تعسف أى تعسف انتهى وكأنه C تعالى لم يذكر احتمال كون الاستثناء من الاستثناء مع أن القرطبي نقله عن البصريين لأن ذلك فاسد كما قاله القرطبي وأبو حيان لامتعسف إذ يلزم عليه إباحة الصيد في الحرم لأن المستثنى من المحرم نعم ذكر أبو حيان أنه استثناء من بهيمة الأنعام على وجه عينه وأنفه التكلف والتعسف فقد قال C تعالى : إنما عرض الإشكال في الآية حتى اضطرب الناس في تخريجها من كون رسم محلي بالياء فظنوا أنه اسم فاعل من أحل وأنه مضاف إلى الصيد إضافة اسم الفاعل المتعدى الى المفعول وأنه جمع حذف منه النون للإضافة وأصل غير محليين الصيد .

والذي يزول به الإشكال ويتضح المعنى أن يجعل قوله تعالى : غير محلي الصيد من باب قولهم : حسان النساء والمعنى النساء الحسان وكذا هذا أصله غير الصيد المحل والمحل صفة للصيد لا للناس ووصف الصيد بأنه محل إما بمعنى داخل في الحل كما تقول أحل الرجل أى دخل في الحل وأحرم أى دخل في الحرم أو بمعنى صار ذا حل أى حلالا بتحليل □ تعالى ومجده أفعال على الوجهين المذكورين كثير في لسان العرب فمن الأول أعرق وأشأم وأيمن وأنجد وأتهم ومن الثانى أعشبت الأرض وأبقلت واغد البعير وإذا تقرر أن الصيد يوصف بكونه محلا باعتبار الوجهين اتضح كونه استثناء ثانيا ثم ان كان المراد ب بهيمة الأنعام أنفسها فهو استثناء منقطع أو الطباء ونحوها فمتصل على تفسير المحل بالذى يبلغ الحل في حال كونهم محرمين فان قلت ما فائدة هذا الاستثناء بقيد بلوغ الحل والصيد الذى في الحرم لا يحل أيضا . قلت الصيد الذى في الحرم لا يحل للمحرم ولا لغير المحرم والقصد بيان تحريم ما يختص تحريمه بالمحرم فان قلت ما ذكرته من هذا التوجيه الغريب يعكس عليه رسمه في المصحف بالياء والوقف عليه بها .

قلت قد كتبوا في المصحف أشياء تخالف النطق نحو لأذبحنه بالألف والوقف اتبعوا فيه الرسم انتهى .

وتعقبه السفاقسى بمثل ما قدمناه من حيث زيادة الياء وفيها التباس المفرد بالجمع وهم يفرون من زيادة أو نقصان فى الرسم فكيف يزيدون زيادة ينشأ عنها لبس من حيث إضافة الصفة للموصوف وهو غير مقيس وقال الحلبي : إن فيه خرقا للإجماع فانهم لم يعربوا غير إلا حالا وإنما اختلفوا فى صاحبها ثم قال السفاقسى : ويمكن فيه تخريجان : أحدهما أن يكون غير استثناءا منقطعا و محلى جمع على بابه والمراد به الناس الداخلون حل الصيد أى لكن إن دخلتم حل الصيد فلا يجوز لكم الاصطياد والثانى أن يكون متصلا من بهيمة الأنعام وفى الكلام حذف مضاف أى أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا صيد الداخلين حل الاصطياد وأنتم حرم فلا يحل ويحتمل أن يكون على بابه من التحليل ويكون الاستثناء متصلا والمضاف محذوف أى إلا صيد محلى الاصطياد وأنتم حرم والمراد بالمحلين الفاعلون فعل من يعتقد التحليل فلا يحل ويكون معناه أن صيد الحرم كالميتة لا يحل أكله مطلقا ويحتمل أن يكون حالا من ضمير لكم وحذف المعطوف